

[335-2082] إذا ضحى عن الوالد المتوفى، هل يمسك ورثته

عن أظفارهم حتى يضحى عن أبيهم؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشیخ وفقکم الله توفي والدی رحمة الله علیه ونحن الان نضحی عنه فهل یجوز لوالدی ان تأخذ من اظفارها وكذلك بقیة الورثة؟ هل یأخذون من اظفارهم؟ اذا كانوا یشرکون انفسهم کل - [00:00:00](#)

من یظھی عنه بالاشتراك لا یأخذ. کل من یظھی عنه بالاشتراك والصحيح ان ان الذي یمتنع هو الذي یذبح الأضحیة الذي یخرج الأضحیة من ماله. عنه او عن غيره هو اللي یمتنع - [00:00:17](#)

اما من یضھی عنه فهذا لم یرد في الحديث. فلا بأس انه یأخذ ما دام انه ما هو اللي یبدفع الأضحیة ویذبح الأضحیة من ماله فهذا فعلا مانع انه یأخذ - [00:00:35](#)

انما الذي یسذبحها من ماله هو هذا هو الذي یمتنع. نعم - [00:00:47](#)